والتحقير نحو قول من حقر المشار اليه من هذا فيه
تحقيران من الاستفهام ومن الاشارة والتهويل
وهو التخويف نحو قوله تعالى ولقد نجينا بني
اسرائيل من العذاب المهين من
استرقاق انفسهم واستيصال ابنائهم من
فرعون على قراة ابن العباس رحمه قرأ بلفظ
الاستفهام تنكير المعين لتنكر ما كان عليه من
احتباك الشيطان والاستبعاد نحو قوله تعالى
انى لهم الذكرى اي من اين لهم التذكر الايمان
الذي غشيهم وليه يتذكرون هذه الحالة
فالاستفهام مجاز مرسل في الثلاثة لان كلا
من الكفاية والتهويل والبعد سبب للجهل والجهل
سبب للاستفهام ويحتمل الكناية في التحقير وفي
الاخيرين لكن لا في خصوص الثلاثة تامل
ونحوها كالاختيار والتذكير والتحريض واظهار
معاندة المخاطب نحو ما منعك ان لا تسجد
واظهار تعظيم الشان نحو عم يتساءلون وغيرها
مما لا ينحصر من عدد ولا في اداة ولا في امثلة
بل كل مادة يمتنع فيها حقيقة الاستفهام يستعملون
لفظ الاستفهام هناك مجازا بحسب المقام
ويحيلون ذكرها على ذوق السامعين ومنها

اي

ومنها اي من انواع الطلب الامر وهو كما لا نشابه يطلق
على معنيين احدهما الكلام الذي يطلب به الفعل
استعلا والاخر كلام ذلك الكلام ونحو طلب الفعل
استعلا اعلم ان الضمير يرجع الى الامر بالمعنى
الاول فلا بد من تقدير مضاف اي لفظ طلب
الفعل او من حصل الطلب يعني المطلوب به ويجعل
هو منقلبا من المفعول لقيام مقام المضاف المحذوف
اي ومعناه واما بالمعنى الثاني فلا بد ايضا من
تقدير مضاف اي افادتها طلب الفعل او يجعل الطلب طلبيا
او قلبيا لكن لا يناسبه قوله والقائلة بانواع جمع
لا يدل عليها قد تستعمل في غيره اي في غير الطلب
مجازا الناس في معنى اللفظ المسمى بالامر فمنهم
قالوا بالخصوص ثم اختلفوا على ثلاثة مذاهب
فقال بعضهم وهم اصحاب مالك بانه للاباحة
وقال بعضهم وهم بعض الفقهاء وعامة المعتزلة
والشافعي في احد قوليه بانه للندب وقال بعضهم
وهم اكثر العلماء بانه للوجوب ومنهم قالوا بالاشتراك
وهم فرقتان فرقة قالت بالاشتراك اللفظي
ثم اختلفوا على ثلاثة مذاهب فقال بعضهم
ومنهم الشافعي بانه مشترك بين الوجوب
والندب وقال بعضهم بانه مشترك بينهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)